

التثقيب المقصود قال العاردي والاختيار ان يكون
 ما يرمى به ملا للفق وان يتقى الوجه ولا يربط ولا
 يقيد ولو كان الرجم في مرض **وجرد برد مزوطي**
 ان النفس مستوفاة له **وسن حرك مرأة** عند
 رجمها الي صدرها ان لم يثبت زناها باقرارها ان ثبت
ببينة اولعاب ليل تنكس في محلا في ما اذ ايت
 ببينة اولعاب ليل تنكس في محلا في ما اذ ايت
 ليكنها الهرب ان رجعت ونخل في الرجل لا يحفر
 له وان ثبت زناه بالبينة واما بثبوت الحرف في قمة
 الفامدية مع انها كانت مقرة ببينات الجواز وذكر
 حكم اللعان من زيادتي **والحصن مكافئ** ومثله
 السكران **حرو نو كا فرا وطي تدكر** يذكر
 اصل عامل **بقبل في نكاح صحيح ولو** في عدة شبهة
 او حيف او حوه او **بناقص** كان وطي كما **مسل**
 بتكليف وحرية ناقصة او عكسه فالكمال محض
 نظري حاله وانما اعتبر الوطي في نكاح صحيح لان
 به قضي الوافي او الموطو شروته محققا ان
 يمتنع عن الحرام واعتبر وقوعه حال الكمال ان له
 يختص باكل الجهات وهو النكاح الصحيح فاعتبر
 حصوله من كمال حتى لا يبرجم من وطي وهو
 ناقص من زني وهو كامل وبرجم ما كان كماله

في

في الحالين وان تحللها نكحها كخوف ورمي فالعرة
 باتكال في الحالين وبما تور علم انه احصان بوطي
 في ملكه يمتحنون بوطي شبهة او نكاح فاسيد
 كما في التحليل وانه احصان لصبي ومجنون
 ومن به رقبه بدمعة كمال فك يحصل له من
 كامل وانه لا يقبل الوطي في حال عصمة حتى لسو
 وطي وهو حزين من زني بعد ان عقدت له ذممة
 رجم وقولي او وطيت من زيادتي **والحد بركر**
حر من مكافئ ولو ذميا ومثله السكران رجله
 كان او امرأة **مائة جلدة وتوبيع عام** ولا ية
 الزانية والزاني مع جنر المحججين وغيرهما الزيادة
 في التقريب علي الية **لمسافة قصر** في
 المقصود اجاسنه بالبعد عن اهل والوطن
قال انراه الامام ان عمر عزب الي الشام
 وعثمان الي مصر وعليما الي البصرة فله يكتفي بتوبيبه
 الي ما دون مسافة القصر ذلك يتم ان يجاسنه
 المذكور به لان اخباره تتواصل حينئذ وان
 ترتيب بينه وبين الجلد لكي تاخره عن
 الجلد اولى **ومحنا خير الجلد الحر وبرد مفر**
طفت الي اعتدال الوقت **ومرمن ان ارجو بروه**
والجلد بعث كال بكسر العين اسهر من فتحها